

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-234957

الصادر في الاستئناف رقم (V-234957-2024)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
المستأنف
ضد / المكلف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2024/11/18م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الأستاذ / ...
رئيساً
الدكتور / ...
عضوًا
الدكتور / ...
عضوًا

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2024/04/16م، من ...، هوية وطنية رقم (...)
بصفته وكيلًا عن المستأنف بموجب الوكالة الشرعية رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2024-218413) في الدعوى المقامة من المستأنف ضدها ضد المستأنف.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.
- ثانياً: قبول الدعوى موضوعاً: إلزام المدعى عليه ... هوية وطنية رقم (...)، بأن يدفع للمدعية شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، مبلغاً وقدره (67,875.00) سبعة وستون ألف وثمانمائة وخمسة وسبعون ريال يمثل ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-234957

الصادر في الاستئناف رقم (V-234957-2024)

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل القاضي بإلزامه بدفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى، وذلك بسبب أنه تم تعديل ضريبة القيمة المضافة المدكوم بها لتكون (67,500) ريال، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بإلزام المستأنف بدفع مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى، وحيث أن المستأنف يعترض على قرار دائرة الفصل وذلك بسبب أنه تم تعديل ضريبة القيمة المضافة المدكوم بها لتكون (67,500) ريال، وباطلاع الدائرة الاستئنافية على مستندات الدعوى والفاتورة الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-234957

الصادر في الاستئناف رقم (V-234957-2024)

المقدمة والتي يظهر من خلالها بأن ضريبة القيمة المضافة المستحقة تمثل مبلغاً وقدره (67,500) ريال وبالرجوع كذلك إلى قرار المحكمة العامة بالرياض الصادر بالصك رقم (...) والذي خلاص في وقائعه إلى أن قيمة الإيجار تبلغ (450,000) ريال، وضريبة القيمة المضافة تبلغ (67,500) ريال، الأمر الذي يثبت من خلاله صحة ما يدعيه المستأنف حيال المبلغ المستحق الناتج عن ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى؛ والذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وتعديل منطوق قرار دائرة الفصل ليصبح كالتالي: إلزام المدعى عليه ...، هوية وطنية رقم (...)، بأن يدفع للمدعية شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، مبلغاً وقدره (67,500) سبعة وستون ألفاً وخمسمائة ريال يمثل ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / المكلف ، هوية وطنية رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / المكلف، هوية وطنية رقم (...)، موضوعاً، وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2024-218413)، ليصبح كالتالي: إلزام المدعى عليه ...، هوية وطنية رقم (...)، بأن يدفع للمدعية شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، مبلغاً وقدره (67,500) سبعة وستون ألفاً وخمسمائة ريال يمثل ضريبة القيمة المضافة المستحقة عن مبلغ المطالبة لعقد الإيجار محل الدعوى.

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-234957

الصادر في الاستئناف رقم (V-234957-2024)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.

